

121731 - حكم إجراء عملية شفط الدهون عند طبيب

السؤال

أرحب بعملية شفط للدهون لمنطقة البطن وذلك لتكرار ولادات وترهل ، وزوجي مصر أن تكون من تعلم لي هذه العملية دكتورة ، ولكن الأشطر في مثل هذه العمليات الدكاثرة الرجال ، فهل يجوز لي أن أعملها عند دكتور بدل الدكتورة نظراً لمهاراته العالية في مثل هذه العمليات ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

لا حرج في إجراء عملية شفط الدهون إذا دعت الحاجة أو الضرورة لذلك ، لأن يصاب الإنسان بالسمنة المضرة ، ويقرر الطبيب ضرورة إزالة الدهون ، وأما أن يكون ذلك لمجرد التجميل والتحسين ، فلا يجوز إذا اقتضى ذلك كشف العورة ، أو فعل على وجه التشبه بالكافرات أو الفاسقات .

ومن أهل العلم من يرى دخول ذلك في تغيير خلق الله ، ما لم يفعل لحاجة أو ضرورة .

وينظر جواب السؤال رقم (119278)

وعلى العاقل أن يتخد الوسائل الطبيعية للتقليل من السمنة والدهون ، وألا يلهم خلف جمال المظاهر ، فربما قاده ذلك إلى عملية إثارة عملية ، لأن الإنسان لا يرضيه شيء .

وينبغي أن يعلم أن هذه العمليات قد يتربّع عليها مضاعفات خطيرة ، وقد تأتي بخلاف مقصود فاعلها ، فيزيد ترهل الجلد في الموضع التي شفط منها الدهون ، مما يحوجه إلى عملية جراحية .

ثانياً :

لاندرى أن تذهب المرأة لإجراء تلك العملية عند طبيب رجل إلا إذا كانت مضطورة لإجراء تلك العملية ولم تجد إلا طبيباً رجلاً ، وهو ما لا يتوفّر في حالتك .

فعليك بطاعة زوجك والذهاب إلى طبيبة إذا كان لابد من إجراء تلك العملية .

والله أعلم .